

كيف الرد على من يقول: إن إخراج زكاة الفطر نقوداً أنفع للفقراء؟

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيراً الذين يقولون إن النقد أنفع للفقراء كيف يجابون يحفظكم الله شيخ صالح؟ الدين ليس للرأي طيب كما يقول أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب رضي الله عنه يقول لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه. قد رأيت النبي صلى الله عليه - [00:00:00](#)

فلم يمسخوا على أعلى الخف فالدين ليس للرأي ويقال هذا أنفع ما دام النص ثابتاً فإنه يجب العمل به وقد نص النبي صلى الله عليه وسلم على إخراج الطعام في زكاة الفطر وقدره بالصاع ونوعه حسب أقوات البلاد فدل على أنه يتقيد - [00:00:20](#)

فيما نص عليه الرسول صلى الله عليه وسلم. أما القيمة فإنما مخالفة للنص. وكانت النقود موجودة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ومع هذا لم يأمر بإخراجها في زكاة الفطر وما كان ربك نسياً فالواجب هو التقيد بالنص ولما قيل للإمام - [00:00:40](#)

أحمد إن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كان يرى إخراج القيمة بصدقة الفقه في صدقة الفطر نعم قال الإمام أحمد رحمه الله قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون قال فلان فهذا إنكار من الإمام أحمد على من عدل عن النص واخذ - [00:01:00](#)

اجتهاد لأنه لا اجتهاد في مقابلة النص. نعم - [00:01:20](#)